صفحات من تاريخ أم الدياب

تاج العز مركز تمى الامديد محافظة الدقهليه

تقع قرية تاج العز فى الجهه الشرقيه لمحافظة الدقهليه

على خط طول 30 درجه و95 دقيقه

وخط عرض 31 درجه و58 دقيقه

مقاس على محور نقطة البوليس

نشأة ام الدياب التسمية أسبابها و مدلولها:

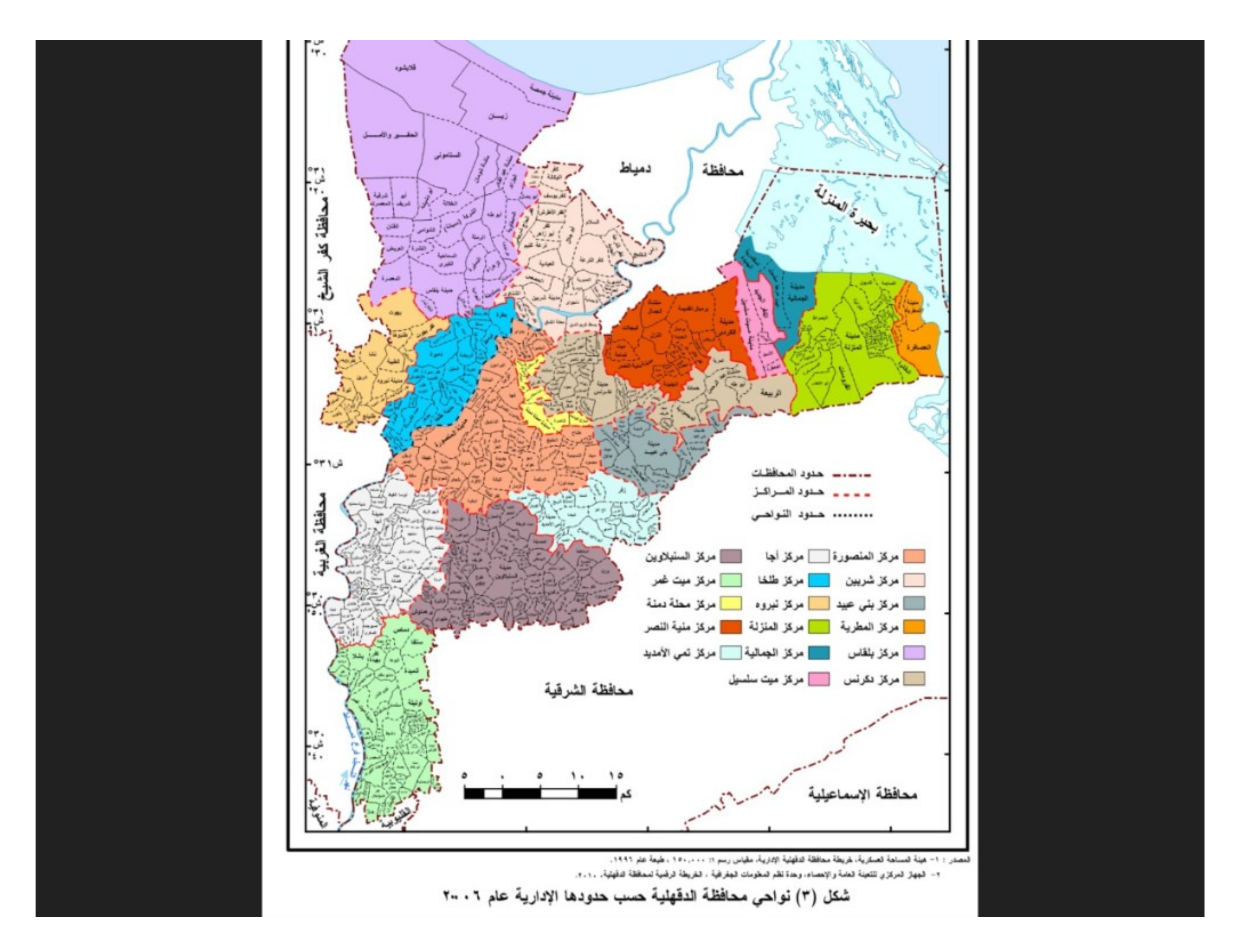
- ام الدياب تقع ام الدياب على فرع النيل (الفرع المنديسى) وبلدة (منديس رقم 16 على الخريطه)وكان يسمى (فرع فم الديبه) حيث انه يصب فى بحيرة المنزله فى مصب يسمى فم الديبه (ملحوظه يوجد على بحيرة المنزله (4) مصبات منذ العصر القديم (انظر كتاب النيل عند الفراعنه) ولهذا سميت بام الدياب


النيل فى عهد الفراغنه.pdf - Adobe Reader
File Edit View Document Tools Window Help
85 / 142
300%
Find
البحر الأبيض المتوسط
خريطة مصبات النيل الخمسة حسب رأى هرودوت المؤرخ اليونانى
علامة البلاد القديمة
أسكندرية
رشيد
دسوق
كفر الشيخ
المحلة الكبرى
طنطا
دمياط
المنصورة
بورسعيد
اسمعيلية
بلبيس
بنها
شبين القناطر
القاهرة
الجيزة
منفيس
حلوان
السويس
6.25 x 8.33 in
11:05 AM
09-Dec-19



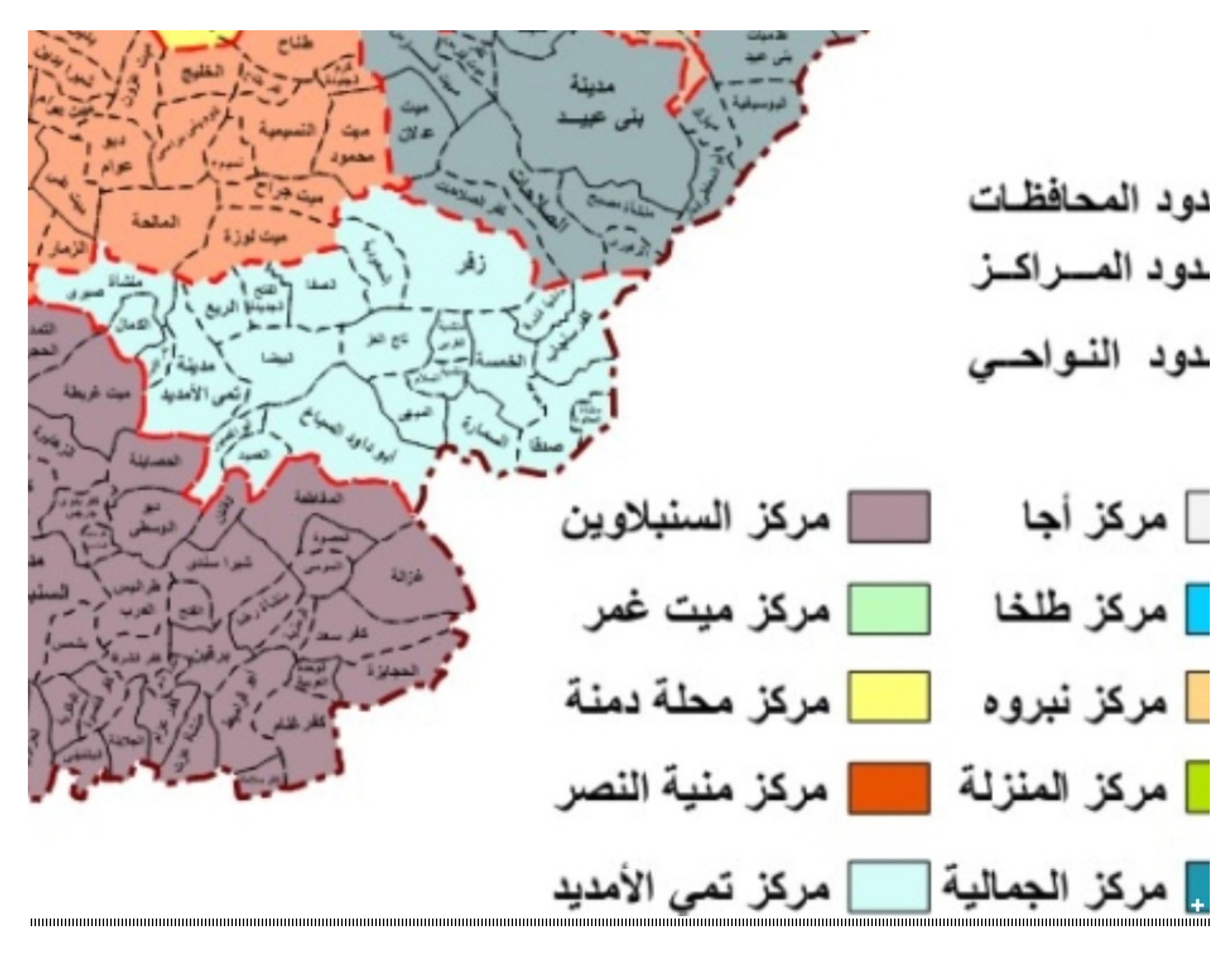
وموضح بخريطه التاليه جميع قرى الدقهليه

صوره



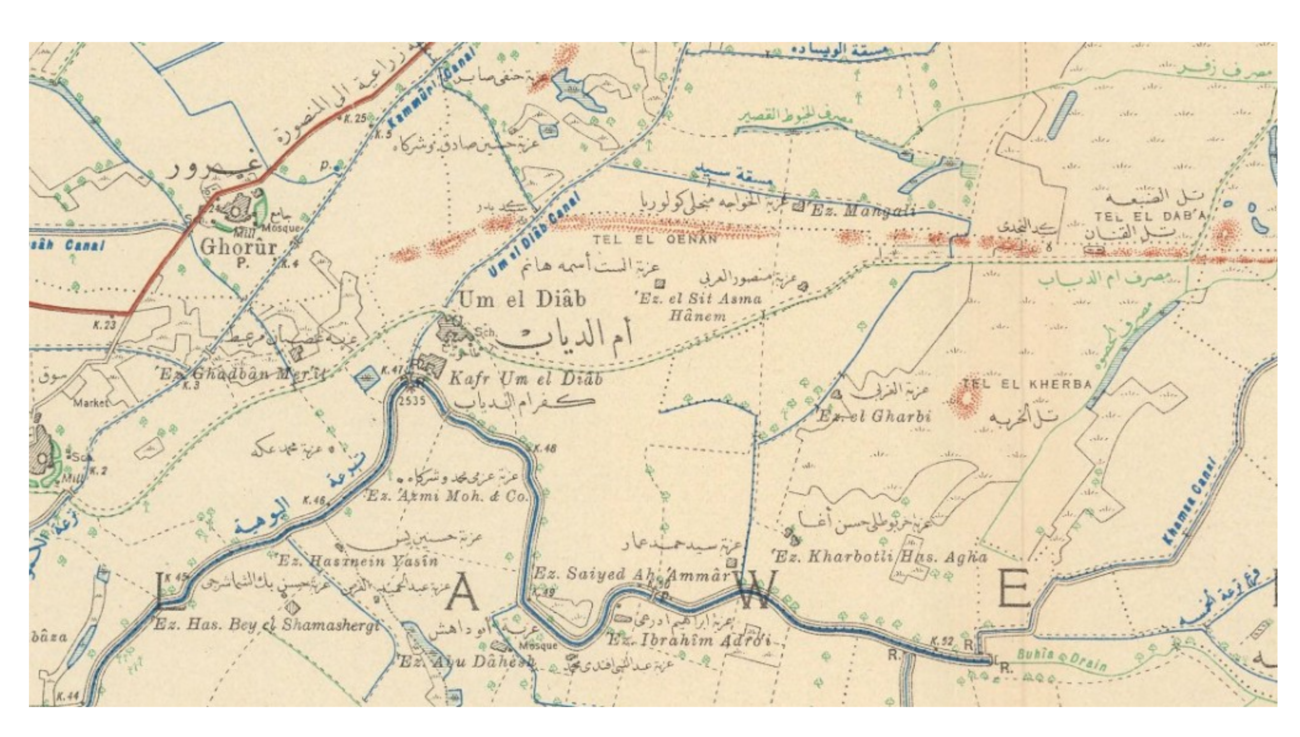
شكل (٣) نواحي محافظة الدقهلية حسب حدودها الإدارية عام ٢٠٠٦

قرى مركز تمى الامديد



قرية ام الدياب وعزبها

'Ez. el Hâg 'Allâq Bakr & Co.
Mosque
'Ez. Khamîs & Co.
Kammûri Canal
Um el Diâb Canal
K. 26
K. 6
K. 25
K. 5
K. 4
K. 23
K. 3
K. 2
K. 47
K. 48
K. 46
K. 45
K. 49
K. 50
K. 44
K. 52
Ghorûr
غرور
Sch.
Mill
Mosque
P.
'Ez. Mangali
TEL EL QENAN
Um el Diâb
أم الدياب
'Ez. el Sit Asma Hânem
Kafr Um el Diâb
كفر ام الدياب
'Ez. Ghadbân Mer'it
Market
TEL EL KHERBA
تل الخربه
'Ez. el Gharbi
'Ez. Azmi Moh. & Co.
'Ez. Hasanein Yasîn
'Ez. Saiyed Ah. 'Ammâr
'Ez. Kharbotli Has. Agha
'Ez. Has. Bey el Shamashergi
'Ez. Ibrahîm Adroi
'Ez. Abu Dâhesh
Mosque
Buhîa Drain
R.
L A W E



****

سنة 1349 ميلاديه

ثانيا : اول ذكر لاسم قرية أم الدياب فى :

كتاب : الانتصار لواسطة عقد الامصار

تاليف : ابراهيم بن محمد بن ايدم بلن دقماق

ترجمة المؤلف :

ابن دُقْماق (750 - 809 هـ / 1349 - 1407 م) هو مؤرخ الديار المصرية في زمانه.

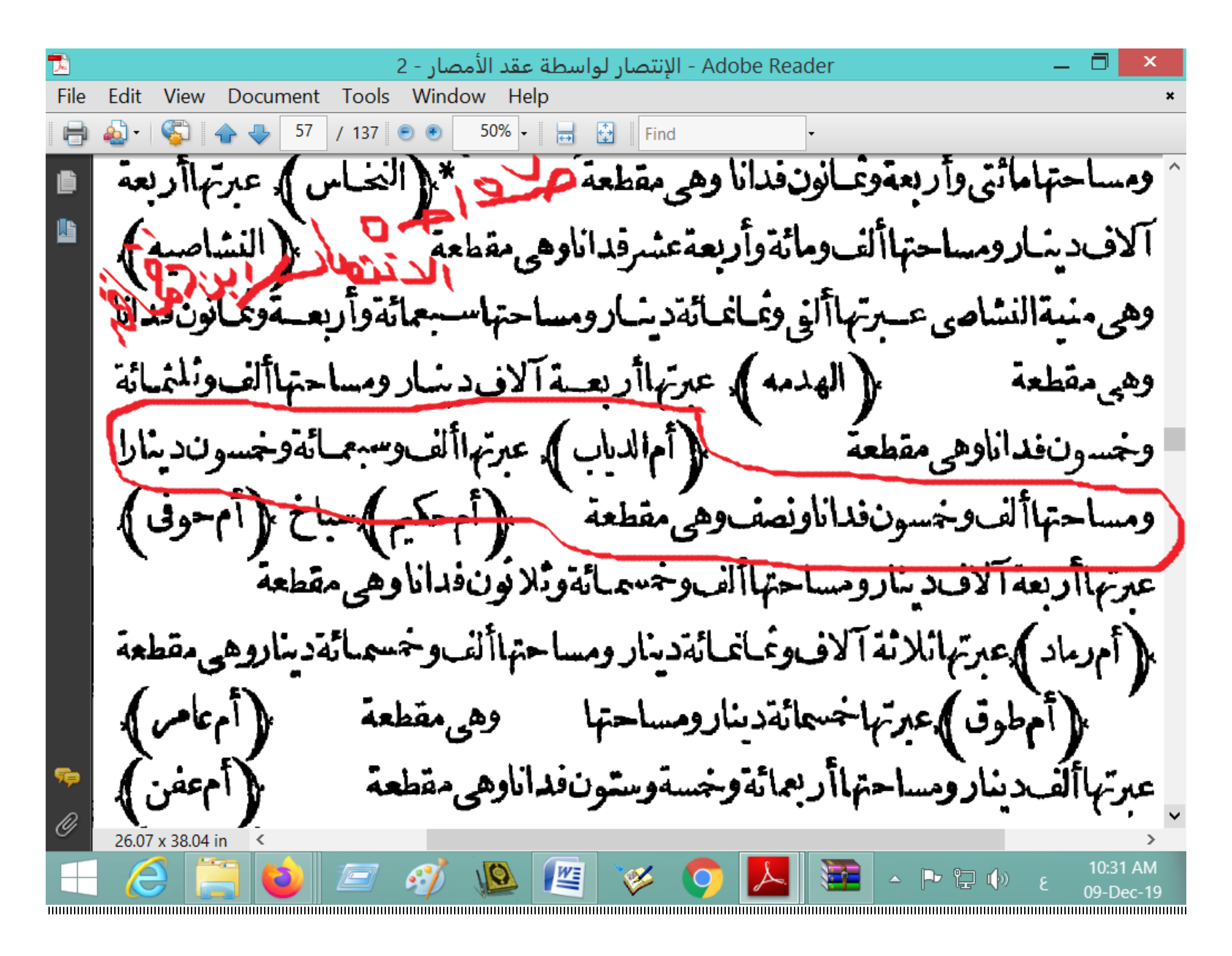
هو صارم الدين إبراهيم بن محمد بن أيدمر بن دقماق القاهري. كتب نحو مئتي سفر في التاريخ، من تأليفه ومنقوله. وكان معروفاً بالإنصاف في تواريخه.

من مؤلفاته:

- الانتصار لواسطة عقد الأمصار
- و لخصه في كتاب سماه «الدُّرَّة المضيّة في فضل مصر والإسكندرية
- ترجمان الزمان في تراجم الأعيان».
- الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلاطين.
- الدّر المنضد في وفيات أمة محمد
- عقد الجواهر في سيرة الملك الظاهر» و اختصره في كتاب اسماه «ينبوع المظاهر في سيرة الملك الظاهر
- فوائد الفرائد
- الكنوز المخفية في تراجم الصوفية
- نزهة الأنام في تاريخ الإسلام

نص مقال بن دقماق

)



ومساحتها مائتي وأربعة وثمانون فدانا وهي مقطعة *(النحاس) عبرتها أربعة
آلاف دينار ومساحتها ألف ومائة وأربعة عشر فدانا وهي مقطعة (النشاصيه)
وهي منية النشاصي عبرتها ألفي وثمانمائة دينار ومساحتها سبعمائة وأربعة وثمانون فدانا
وهي مقطعة (الهدمه) عبرتها أربعة آلاف دينار ومساحتها ألف وثمانمائة
وخمسون فدانا وهي مقطعة (أم الدباب) عبرتها ألف وسبعمائة وخمسون دينارا
ومساحتها ألف وخمسون فدانا ونصف وهي مقطعة (أم حكيم) سباخ (أم حوفى)
عبرتها أربعة آلاف دينار ومساحتها ألف وخمسمائة وثلاثون فدانا وهي مقطعة
(أم رماد) عبرتها ثلاثة آلاف وثمانمائة دينار ومساحتها ألف وخمسمائة دينار وهي مقطعة
(أم طوق) عبرتها خمسمائة دينار ومساحتها وهي مقطعة (أم عامر)
عبرتها ألف دينار ومساحتها أربعمائة وخمسة وستون فدانا وهي مقطعة (أم عفن)

****

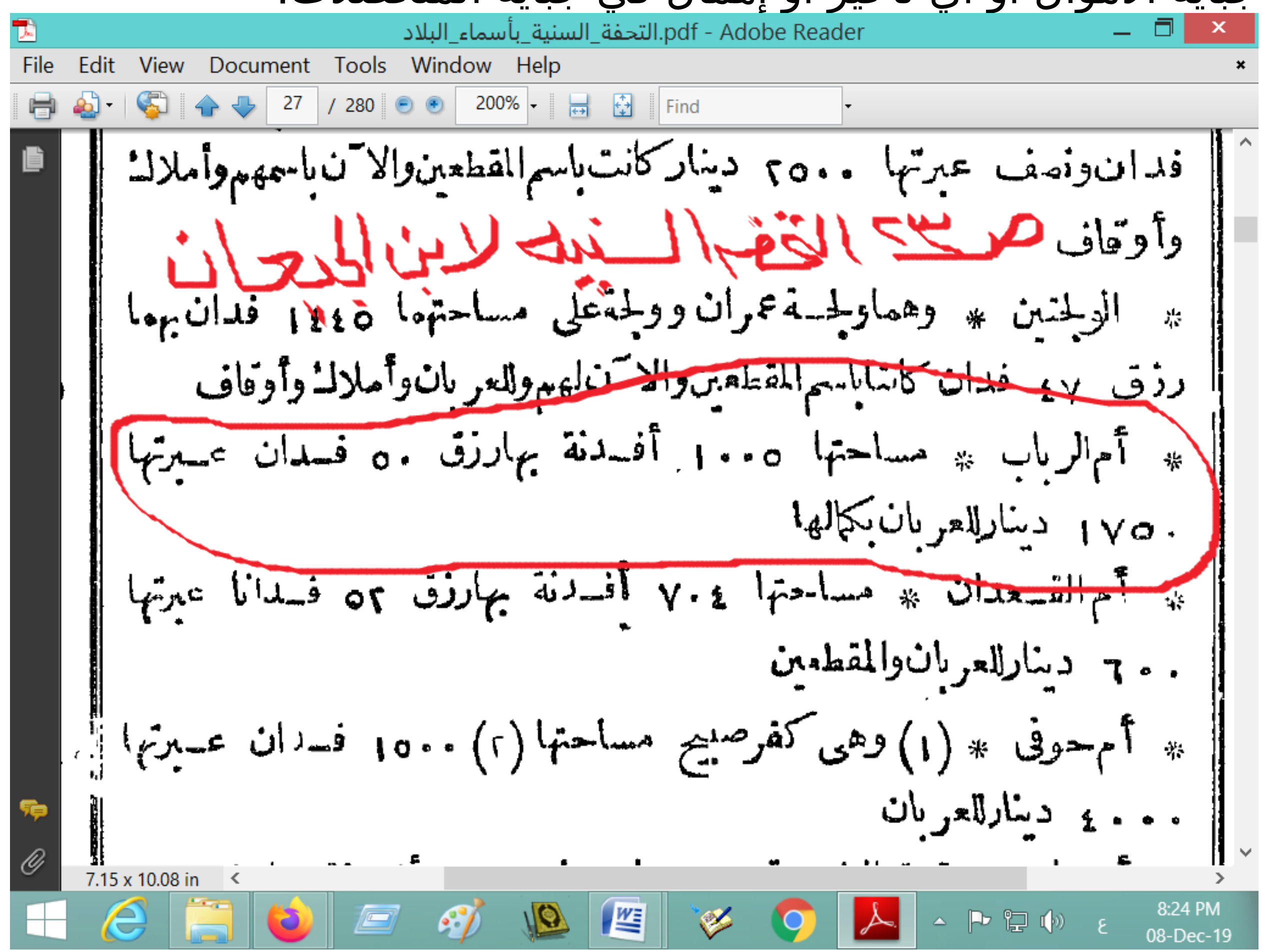
سنة : 1480 ميلاديه

ثانيا : كتاب التحفه السنيه باسماء البلاد المصريه

تاليف: يحيى بن شاكر بن عبد الغني بن شاكر ابن ماجد أبو زكريا شرف الدين الشهير بابن الجيعان (814 - 885 هجرية= 1412 - 1480 ميلادية) أصله من **دمياط**

ومولده ووفاته بالقاهرة. كان مستوفي ديوان الجيش بمصر.
وهو صاحب كتاب «التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية»
ولعل من تأليفه «القول المستظرف في سفر مولانا الملك الأشرف» ويسمى «تاريخ قايتباي (وجعل صاحب هدية العارفين الكتابين «التحفة»، و«القول المستظرف» من تأليف ابنه أحمد بن يحيى.)

 مستوفي الديوان هو الكاتب التي تلي وظيفته ناظر الديوان. واختصاصاته: ضبط الديوان، والتنبيه على ضرورة استيفاء مستحقاته المالية لدى أربابها في مواعيدها، ومراقبة موظفي الديوان ويسمى «قطب الديوان». ويتحمل المستوفي مسئولية عدم التنبيه على مواعيد جباية الأموال أو أي تأخير أو إهمال في جباية المتحصلات.



فدان ونصف عبرتها ٢٥٠٠ دينار كانت باسم المقطعين والآن باسمهم وأملاك وأوقاف

* الوجلتين * وهما وجلة عمران ووجلة على مساحتها ١١٤٥ فدان بهما رزق ٤٧ فدان كانتا باسم المقطعين والآن لهم وللعربان وأملاك وأوقاف

* أم الرباب * مساحتها ١٠٠٥ أفدنة بها رزق ٥٠ فدان عبرتها ١٧٥٠ دينار للعربان بكمالها

* أم القعدان * مساحتها ٧٠٤ أفدنة بها رزق ٥٢ فدانا عبرتها ٦٠٠ دينار للعربان والمقطعين

* أم حوفي * (١) وهي كفرصبيح مساحتها (٢) ١٥٠٠ فدان عبرتها ٤٠٠٠ دينار للعربان

****
***

- ووردت محرفه باسم (ام الرباب) من اعمال الشرقيه(محافظة الشرقيه) فى صفحة (23) من كتاب التحفه السنيه باسماء البلاد المصريه جمع الشيخ الامام شرف الدين بن المقر بن الجيعان كاتب الروك الناصرى(مسح الاراضى) وذكر مساحة ارضها ب (1005) فدان

مؤجره للعربان بعبره (قدر متحصلها) =1750 دينار جيشى

(قيمة الدينار الجيشى = 60 قرش ذهب)

بالاضافه الى (50) فدان رزق احباسيه (ارض وقف للاعمال الخيريه)

وهذا الحصر للاراضى فى ايام الاشرف شعبان بن حسين فى اخر شهر شوال عام 777 هجري

ثالثا : كتاب الشرقيه فى عصرى سلاطين الايوبيين والمماليك--طبعة دار المعارف 1997

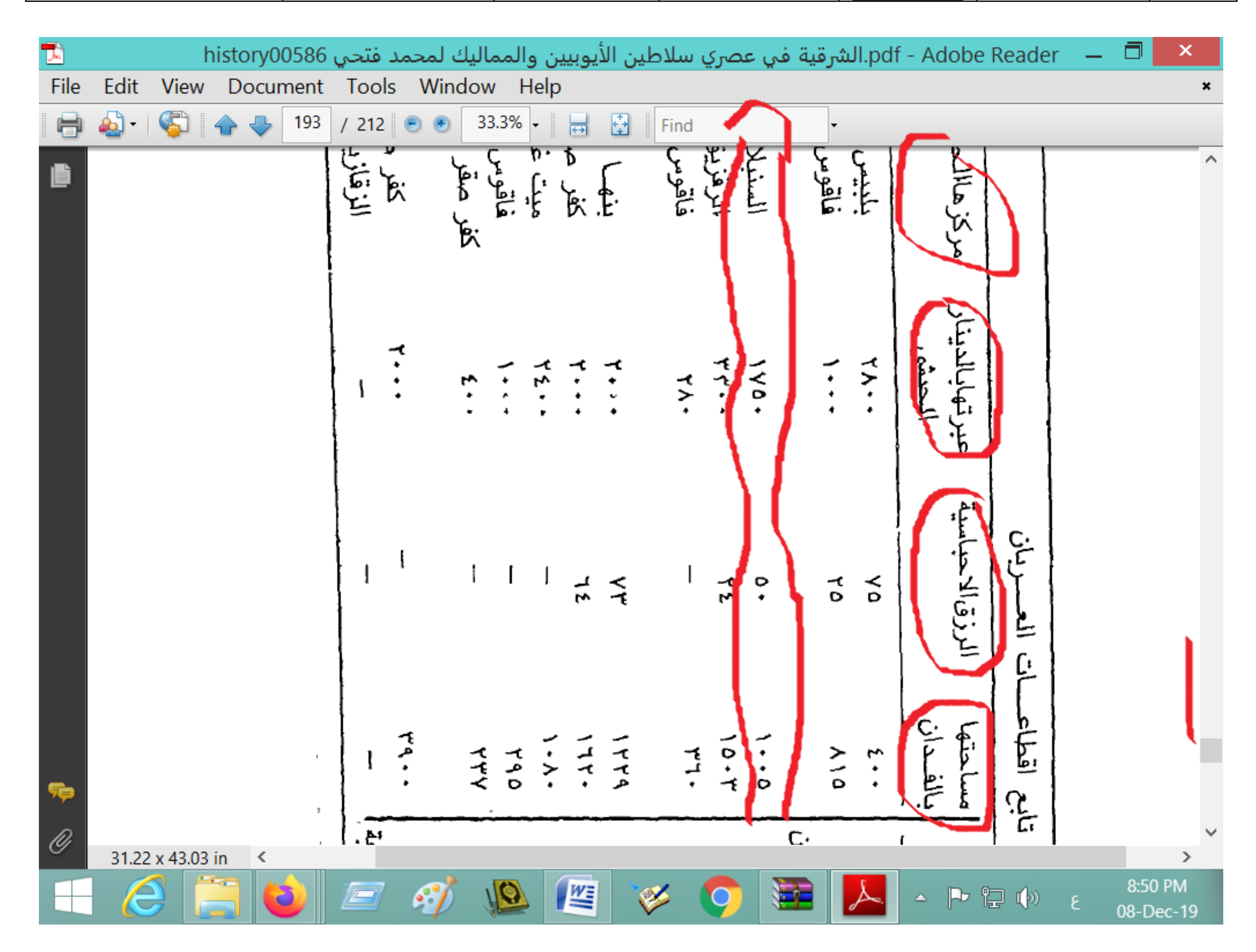
للدكتور محمد فتحى الشاعر

وردت باسم (ام الدياب) صفحة 191 كالاتى:

جدول يبين الاقطاعات والاوقاف بالشرقيه فى القرنين الثامن والتاسع الهجرى

رقم	اسم الناحيه	اسمها الحالى	مساحتها بالفدان	الرزق الاحباسيه	عبرتها بالدينار الجيشى	مركزها الحالى

		ى	ن			
27	ام الدياب	ام الدياب	1005	50	1750	السنبلاوين



****
***

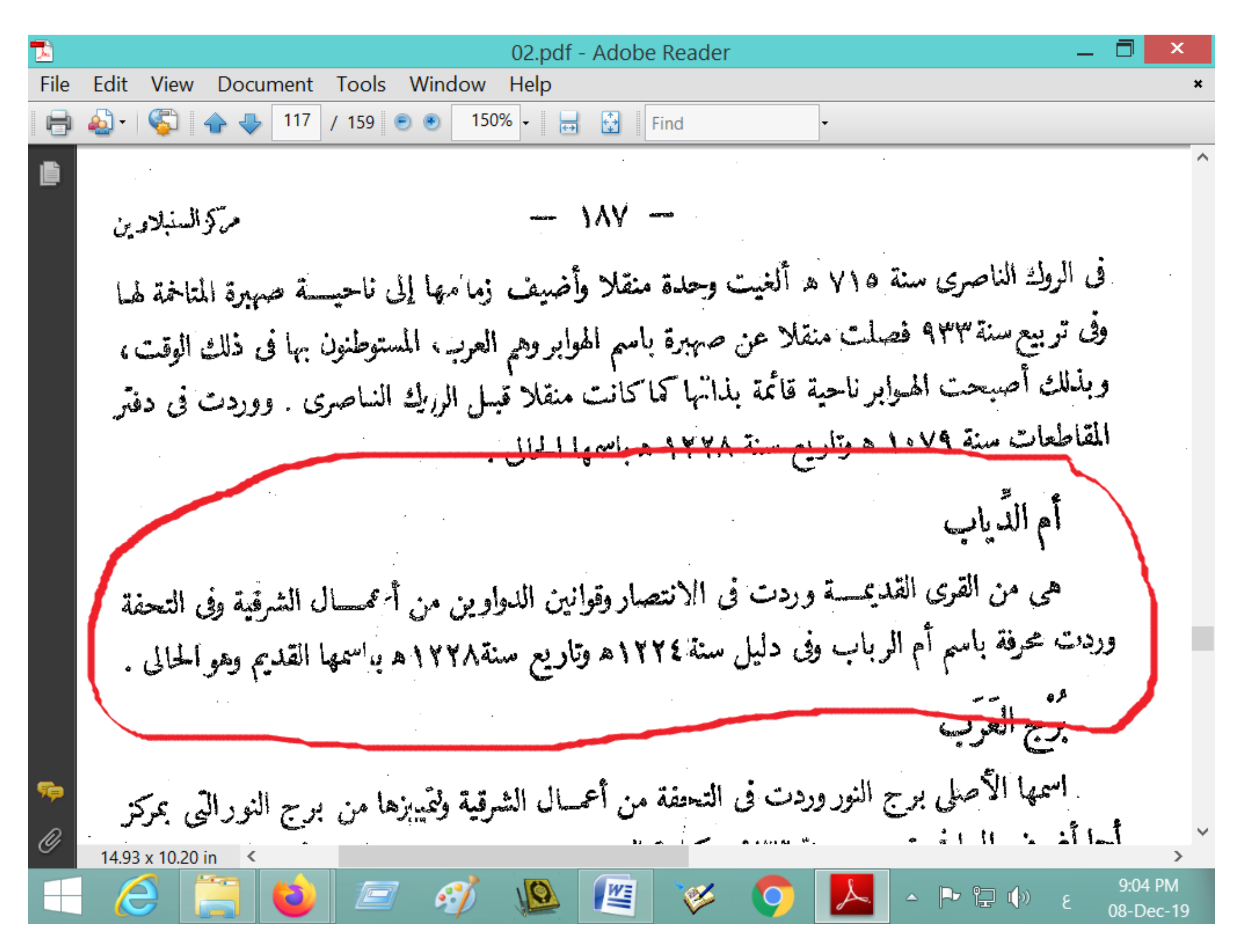
رابعا - ووردت فى القاموس الجغرافى للبلاد المصريه من عهد قدماء المصريين

الى سنة 1945 ميلاديه

تاليف محمد رمزى المفتش السابق بوزارة الماليه

وابن المرحوم عثمان بك رمزى صاحب عزب رمزى بجوار قرية المقاطعه

وردت فى صفحة 187 بانها من القرى القديمه وموجوده باسم (ام الدياب) فى دليل 1224 هجرى وتاريع سنة 1228 هجرى



مركز السنبلاوين — ١٨٧ —

فى الروك الناصرى سنة ٧١٥ هـ ألغيت وحدة منقلا وأضيف زمامها إلى ناحيـــة صهبرة المتاخمة لها وفى تربيع سنة ٩٣٣ فصلت منقلا عن صهبرة باسم الهوابر وهم العرب، المستوطنون بها فى ذلك الوقت، وبذلك أصبحت الهوابر ناحية قائمة بذاتها كما كانت منقلا قبل الربك الناصرى . ووردت فى دفتر المقاطعات سنة ١٠٧٩ هـ وتاريع سنة ١٢٢٨ هـ باسمها الحالى .

أم الدِّياب

هى من القرى القديمـــة وردت فى الانتصار وقوانين الدواوين من أعمـــال الشرقية وفى التحفة وردت محرفة باسم أم الرباب وفى دليل سنة ١٢٢٤هـ وتاريع سنة ١٢٢٨هـ باسمها القديم وهو الحالى .

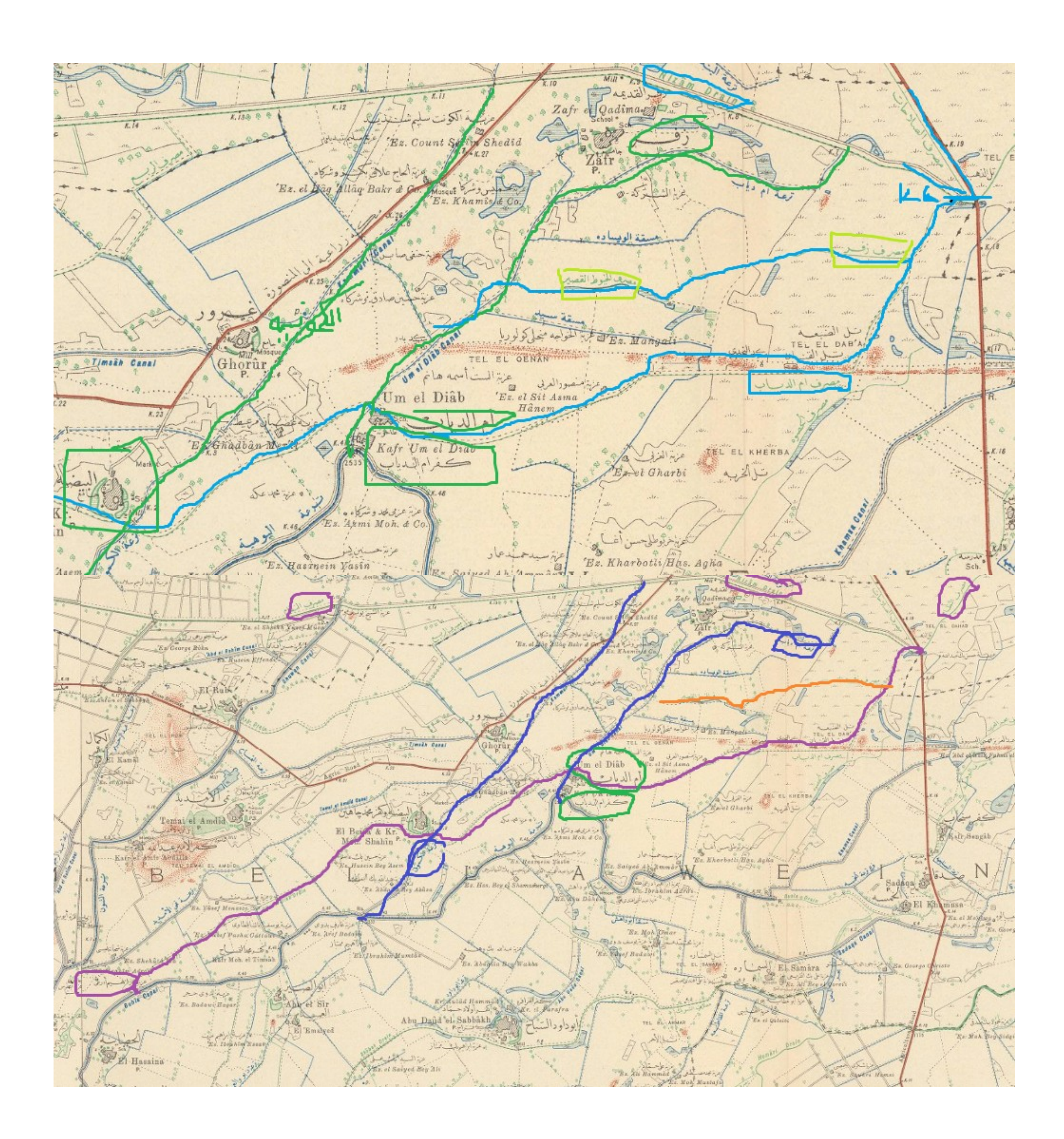
بُرْج العَرَب

اسمها الأصلى برج النور وردت فى التحفة من أعمـــال الشرقية ولتمييزها من برج النورالتى بمركز

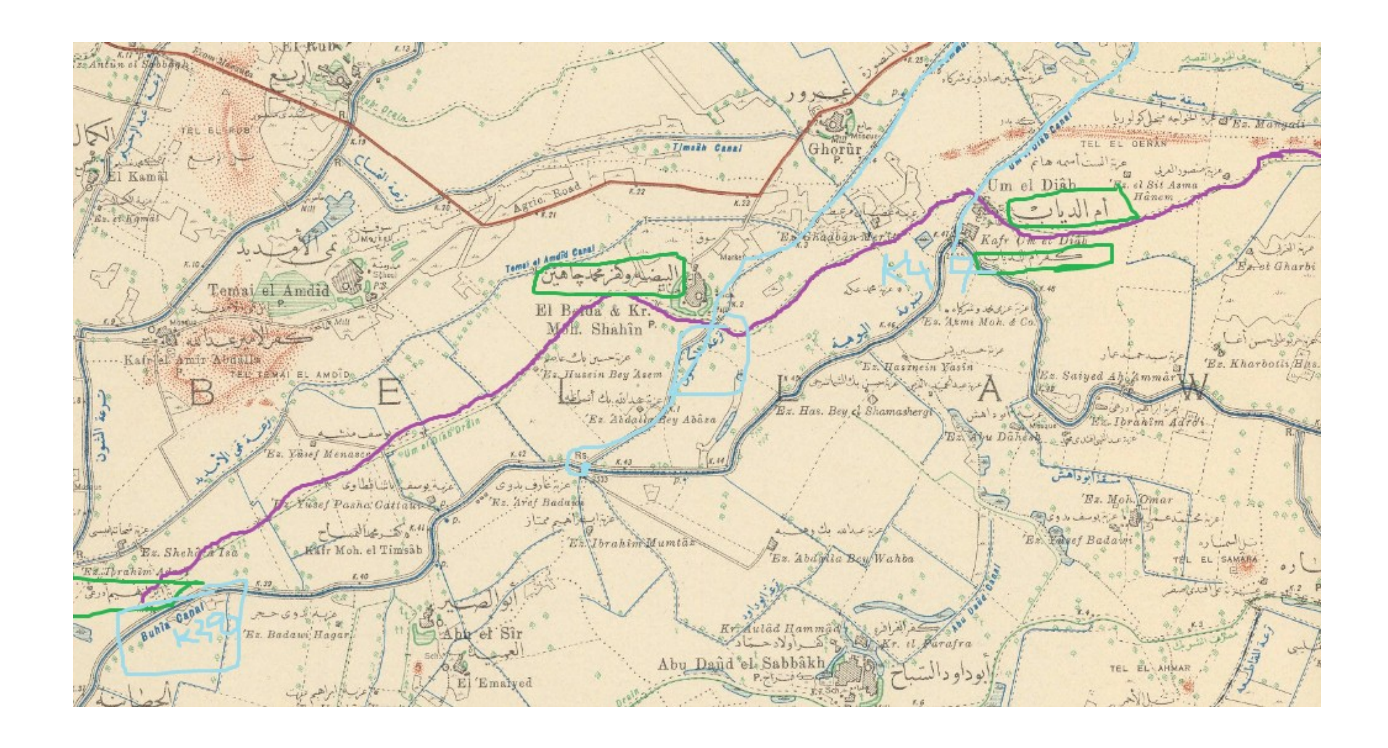
1896 ميلاديه

خامسا :مصرف صرف ام الدياب

قرار خديوى مصر بانشاء مصرف صرف اراضى زراعيه لكل من تمى الامديد والبيضا وام الدياب



Nizam Drain
Zafr el Qadima
Zafr
'Ez. Count Selim Shedid
'Ez. el Hâg 'Allâq Bakr & Co.
'Ez. Khamis & Co.
Ghorûr
Timsâh Canal
Um el Diâb Canal
TEL EL QENAN
'Ez. Mangali
TEL EL DAB'A
Um el Diâb
'Ez. el Sit Asma Hânem
Kafr Um el Diab
'Ez. Ghadbân M.
TEL EL KHERBA
'Ez. el Gharbi
'Ez. Akmi Moh. & Co.
'Ez. Hasanein Yasin
'Ez. Kharbotli Has. Agha
Khamsa Canal
El Ruk
El Kamal
Tamai el Amdid
El Bejat & Kr. Moh. Shahin
Sadaqa
El Khamsa
Kafr Sengâb
El Samâra
Abu el Sir
Abu Daûd el Sabbâkh
El Hasaina



El Rub
Timsâh Canal
Agric. Road
Ghorûr
Um el Diâb
TEL EL GERAN
El Kamâl
Temai el Amdîd
Temai el Amdid Canal
El Baida & Kr. Moh. Shahîn
Kafr el Amir Abdalla
TEL TEMAI EL AMDID
B
E
L
L
A
W
Kafr Um el Diâb
Ez. el Gharbi
Ez. Kharbotli Has.
Ez. Husein Bey Asem
Ez. Abdalla Bey Abâza
Ez. Has. Bey el Shamashergi
Ez. Hasanein Yasin
Ez. Azmi Moh. & Co.
Ez. Saiyed Ab. Ammâr
Ez. Ibrahim Adrai
Ez. Abu Dahesh
Ez. Yusef Menasce
Um el Diâb Drain
Ez. Yusef Pasha Cattaui
Ez. Aref Badawi
Ez. Ibrahim Mumtâz
Ez. Abdalla Bey Wahba
Ez. Moh. Omar
Ez. Yusef Badawi
TEL EL SAMARA
Kafr Moh. el Timsâh
Ez. Shehâta Isa
Ez. Ibrahim
Buhia Canal
Ez. Badawi Hagar
Abu el Sîr
El Emaiyed
Kr. Aulâd Hammâd
Kr. el Farafra
Abu Daûd el Sabbâkh
Abu Daud Canal
TEL EL AHMAR
Ez. Mangali
Ez. el Sit Asma Hânem
Ez. Ghadban
Rs.
K.42
K.43
K.44
K.41
K.40
K.39
K.46
K.47
K.22
K.21
K.20
K.19
K.2
K.6
ام الدياب
ابو داود السباخ
ابو الصير
تمي الامديد
البيضا وكفر محمد شاهين
K47
K29

﴿ نحن خديو مصر ﴾

بناء على ما عرضه علينا ناظر الاشغال العمومية وموافقة رأى مجلس النظار

أمرنا بما هو آت

(المادة الاولى)

يعتبر مصرف أم الدياب الذى أنشئ فى سنة ١٨٩٦ بمديرية الدقهلية حسب المبين بالاحمر على الرسم الملحق بأمرنا هذا من المنافع العمومية

(المادة الثانية)

تعتبر الأراضى التى أخذت بالمصرف المذكور وقدر مساحتها ستة وثلاثون فدانا وستة عشر قيراطا وأربعة أسهم من زمام نواحى أم الدياب والبيضا وتمى الامديد وكفر محمد شاهين وصدفه باقليم الدقهلية منزوعة الملكية للمنفعة العمومية

(المادة الثالثة)

تنقل من أملاك الحكومة الخصوصية الى الاملاك العمومية قطع الاراضى التى أخذت أيضا بالمصرف المذكور من الأملاك الأميريه وقدر مساحتها واحد وعشرون فدانا وتسعة عشر قيراطا بنواحى البيضا وتمى الأمديد وزفر وصدفه بالاقليم المذكور

(المادة الرابعة)

على ناظرى الاشغال العمومية والمالية تنفيذ أمرنا هذا كل منهما فيما يخصه

صدر بسكندريه فى ٢ جمادى الثانية سنة ١٣١٩ – ١٥ سبتمبر سنة ١٩٠١

بأمر الحضرة الخديوية
(نظرى)

ناظر الماليه
(احمد مظلوم)

ناظر الاشغال العمومية
(نظرى)

بالنيابة عن رئيس مجلس النظار
(نظرى)

سادسا : تغيير اسم أم الدياب الى تاج العز

1946 ميلاديه

اولا قرار وزير الداخليه

وزارة الداخلية

قرار بتغيير اسم ناحية أم الدياب بمركز السنبلاوين باسم ناحية "تاج العز"

وزير الداخلية (بالنيابة)

بناء على طلب مديرية الدقهلية ؛

وبعد موافقة كل من وزارة المالية ومجلس المديرية ؛

قرر ما هو آت :

مادة ١ — يغير اسم ناحية أم الدياب بمركز السنبلاوين باسم ناحية "تاج العز" .

مادة ٢ — على مدير الدقهلية تنفيذ هذا القرار .

تحريرا في ٢٤ ذي القعدة سنة ١٣٦٥ (١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٦) .

عبد القوى أحمد

ثانيا قرار وزير الماليه بتغيير اسم ام الدياب الى تاج العز

وزارة المالية

قرار وزارى رقم ٩٩ لسنة ١٩٤٦

بتغيير اسم ناحية "أم الدياب" بمركز السنبلاوين مديرية الدقهلية
باسم ناحية "تاج العز"

وزير المالية

بناء على القرار الصادر من وزارة الداخلية بتاريخ ١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٦ بتغيير اسم ناحية "أم الدياب" بمركز السنبلاوين مديرية الدقهلية باسم ناحية "تاج العز" ؛

قرر ما هو آت :

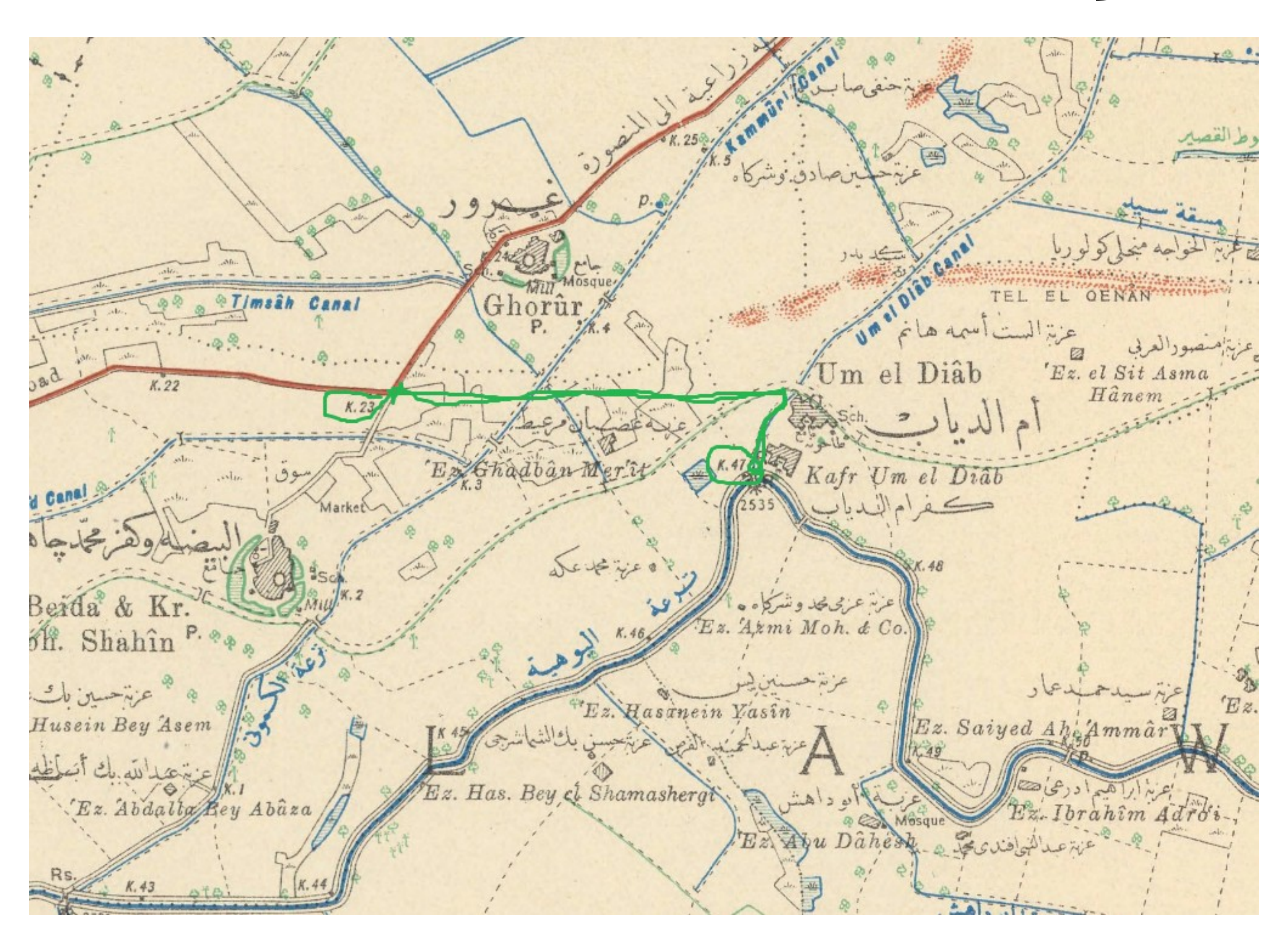
مادة ١ – ينفذ تغيير اسم ناحية "أم الدياب" بمركز السنبلاوين مديرية الدقهلية باسم ناحية "تاج العز" بسجلات المساحة والخرائط والمكلفات .

مادة ٢ – على مصلحتي الأموال المقررة والمساحة تنفيذ قرارنا هذا كل منهما فيما يخصها ،،

تحريرا في ٢٢ المحرم سنة ١٣٦٦ (١٦ ديسمبر سنة ١٩٤٦)

ابراهيم عبد الهادى

سابعا : طريق من البيضا الى ام الدياب (باللون الاخضر)



عام 1958 ميلاديه

انشاء طريق من محطة سكك حديد (البيضا وغرور) عندد الكيلو 23 من الطريق الزراعى القادم من المنصوره الى مركز دكرنس

الى الكيلو 47 طريق البوهيه (امام عزبة حسنين ياسين) (اللون البنى اعلى شمال الخريطه)



قرار وزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٥٨

فى شأن اعتبار مشروع إنشاء وصلة بين الطريقين رقمى ٧١٣ و ٤٨ مارة بناحيتى تاج العز والبيضة بناحيتى (البيضة وكفر محمد شاهين) (وتاج العز) مركز السنبلاوين بمديرية الدقهلية مشروع رقم ١٧٦ طرق . من أعمال المنفعة العامة

وكيل وزارة المواصلات المساعد

بعد الاطلاع على المادة الثانية من القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ فى شأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القرار بقانون رقم ٣٩٠ لسنة ١٩٥٦ فى شأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٩٩ الصادر بتاريخ ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٥٦ ؛ المعدل بالقرار الوزارى رقم ١٢٠٤ بتاريخ ٢٨ فبراير سنة ١٩٥٧ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥ النافذ بتاريخ ٣ يوليه سنة ١٩٥٧ ؛

قــرر :

١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء وصلة بين الطريقين رقمى ٧١٣ و ٤٨ مارة بناحيتى تاج العز والبيضة بناحيتى البيضة وكفر محمد شاهين وتاج العز مركز السنبلاوين بمديرية الدقهلية مشروع رقم ١٧٦ طرق .

والموضح بيانه وحدوده بالمذكرة والرسم المرافقين .

مذكرة ايضاحية

في شأن مشروع إنشاء وصلة بين الطريقين رقمى ٧١٣ و٤٨ مارة بناحيتى تاج العز والبيضة بناحيتى (البيضة وكفر محمد شاهين) (وتاج العز) مركز السنبلاوين بمديرية الدقهلية مشروع رقم ١٧٦ طرق .

نظرا لقيام مصلحة الطرق والنقل البرى فى إنشاء وصلة بين الطريقين رقمى ٧١٣ و ٤٨ مارة بناحيتى تاج العز والبيضة بناحيتى تاج العز وكفر محمد شاهين وتاج العز مركز السنبلاوين بمديرية الدقهلية مشروع رقم ١٧٦ طرق خصما على حساب مجلس مديرية الدقهلية .

ونظرا لوجود بعض الأراضى المتداخلة فى هذا المشروع ويستدعى الأمر نزع ملكيتها للمنفعة العامة .

لهذا رؤى اصدار القرار الوزارى المرافق بتقرير المنفعة العامة للمشروع المشار إليه وذلك بالتطبيق لأحكام المادة الثانية من القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ فى شأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين.

الباب الثانى

محاكم ألأخطاط

اولا :تعريف عن محاكم الاخطاط

ثانيا قرار تشكيل محاكم الاخطاط

القرار رقم 11 لسنة 1912 بتشكيل محاكم الاخطاط



أنظر الصحيفة الاخيرة لجميع التعليمات المختصة بالاشتراكات ونشر الاعلانات القانونية

يلة ٦٩) يوم الاربعاء ٢٦ جمادى الثانية سنة ١٣٣٠ — ١٢ يونيه سنة ١٩١٢ (السنة الثانية والثمانون)

ارادات سنية — أوامر عاليـــة — قـــرارات

أوامر عاليـــــه

قانون نمرة ١١ لسنة ١٩١٢

قانون تشكيل محاكم الاخطاط

نحن خديو مصر

ع على لائحة ترتيب المحاكم الاهلية وعلى القوانين المعدلة لها
ة

ا عرضه علينا ناظر الحقانية وموافقة رأى مجلس النظار
رأى مجلس شورى القوانين

أمرنا بما هو آت

ى تشكيل محاكم الاخطاط ودوائر اختصاصها

المادة الاولى

المادة الثانيـــة

تعين دوائر اختصاص هذه المحاكم بقرار يصدره ناظر الحقانية بالاتفاق مع ناظر الداخلية ويقسم كل مركز من مراكز المديريات الى خطين قضائيين او اكثر

فى تأليف محاكم الاخطاط

المادة الثالثـــة

تؤلف محكمة الخط من لجنة من الاعيان يكون أحدهم رئيسا ويكون تعيينهم بقرار من ناظر الحقانية واقتابهم بالكيفية المبينة فى المادة السادسة وتصدر الاحكام من ثلاثة منهم الرئيس

المادة الرابعـــة

لايجوز ندب أحد عضوا لمحكمة الخط مالم يكن حائزا للشروط الآتية

١ — أن يكون بالغا من العمر خمسا وعشرين سنة كاملة على الاقل
٢ — أن يحسن القراءة والكتابة
٣ — أن تكون له أملاك فى الخط
٤ — أن يكون معروفا فى الخط بالنزاهة والوجاهة
٥ — أن لا يكون موظفا بالحكومة ولا ضابطا فى الجيش العامل ولا مأذونا

ويجوز بصفة استثنائية ادراج أسماء العمد والمشايخ فى القوائم المنصوص عليها فى المادة التالية

المادة الخامسة

...و يا كل من النائب العمومى والمدير ورئيس المحكمة الابتدائية قائمة ...املة أسماء عشرة على الأكثر وستة على الأقل من أعيان تكون ... الشروط المبينة فى المادة السابقة وترسل تلك القوائم من نظارة ... نظارة الداخلية لابداء مايكون لديها من الملاحظات واذا تعذر وجود ...ب من أهالى الخط نفسه يكمل العدد المذكور من أهالى المركز

المادة السادسة

...ظر الحقانية فى كل سنة قرارا بتعيين الاعيان الخمسة الذين تتألف ... الخط ويكون اختيارهم من بين الاعيان المبينة فى القوائم المذكورة ...ابقة

...ك القرار الاعيان الثلاثة المنتدبين لحكم

المادة السابعة

... أحد اعضاء محكمة الخط ينتدب القاضى الجزئى بدله أحد الاثنين ... الخمسة فان كان الغائب هو الرئيس يبين القاضى فى قرار الندب من

المادة الثامنة

...عن أحد الاعضاء الخمسة المنتخبين طبقا للمادة السادسة انتخب من ... بين الاعيان المذكورة أسماؤهم فى القوائم المنصوص عليها فى المادة ...رار عن ناظر الحقانية

المادة التاسعة

...نال الاعيان سنة واحدة ويجوز تجديد تعيينهم

فى الاختصاص

المادة العاشرة

...حكمة الخط بالحكم النهائى فى جميع المواد المدنية والتجارية الآتية

... — الدعاوى الخاصة بأموال منقولة اذا كان المدعى به فيها لايزيد عن ...

... — الدعاوى المتعلقة بطلب أجرة الانفار والصناع اذا كان المدعى به ...عن ألف قرش

... — الدعاوى المتعلقة بالاتلاف الحاصل فى أراضى الزراعة أو فى الثمار ...لات سواء كان بفعل انسان أو حيوان اذا كانت قيمة التعويض ...تزيد عن ألف قرش

سادساً — الدعاوى المتعلقة بشركة زراعة اذا كانت قيمة المدعى ... عن ثلاثة آلاف قرش

سابعاً — كل قضية يتفق الخصوم على تقديمها الى محكمة الخط ... حكما انتهائيا

المادة الحادية عشرة

تحكم محكمة الخط حكما انتهائيا فى المسائل المتعلقة بفصل حدود الار... والانتفاع بمساقى الرى والمصارف الخصوصية باعادة الشئ الى أصله و... فى الموضوع الى الجهة المختصة

المادة الثانية عشرة

تحكم محكمة الخط حكما قابلا للاستئناف أمام القاضى الجزئى فى المسا...

أولا — الدعاوى العينية التى لاتزيد قيمتها عن ألف قرش

ثانيا — الدعاوى المتعلقة بملكية السواقى أو الانتفاع بها مهما كان... المدعى به فيها

ثالثا — الدعاوى المتعلقة بشركة زراعة اذا كانت قيمة المدعى به ... ثلاثة آلاف قرش ولا تتجاوز ستة آلاف قرش

رابعا — الدعاوى المتعلقة باعادة وضع اليد على العقار متى كانت ... فعل صادر من المدعى عليه لم يمض عليه أكثر من شهر قبل رفع الدعوى

المادة الثالثة عشرة

لرئيس محكمة الخط أن يامر باتخاذ الاجراآت التحفظية

المادة الرابعة عشرة

لاتكون محكمة الخط مختصة بالنظر فى الدعوى الا اذا كان المدعى و... عليه متوطنين أو مقيمين فى دائرة اختصاص محكمة من محاكم الاخطاط

المادة الخامسة عشرة

تحكم محكمة الخط فى جميع المخالفات التى لايعاقب عليها بغير الغرامة التى لا... خمسة وعشرين قرشا وتختص أيضا بالحكم بهذه العقوبة أو بالحبس لمدة ... عن أربع وعشرين ساعة

أولا — على من وقعت منه مشاجرات بسيطة أو ايذاء أو قسوة خف... لم ينشأ عن ذلك جرح

المادة السادسة عشرة

... الخط ولرئيسها فى المسائل التى من اختصاصها النظر فيها كل ... ضى الجزئى لكن لايجوز الحكم بالحبس لأكثر من أربع وعشرين ... زيد عن خمسة وعشرين قرشا

المادة السابعة عشرة

... الاخطاط فى تطبيق القوانين العادات المحلية الثابتة التى لاتخالف ... قانون الطبيعى

فى حضور الخصوم وفى الصلح

المادة الثامنة عشرة

... وم أمام محكمة الخط بأنفسهم ولا يقبل حضور وكلاء عنهم الا ... ى تبين فى لائحة الاجراآت المنصوص عليها فى المادة الرابعة

المادة التاسعة عشرة

... كمة الخط أن تسعى فى الصلح بين الخصوم فى جميع القضايا المدنية ... التى تدخل ضمن اختصاص القاضى الجزئى فاذا لم يتم الصلح ... ذكورة فى القضايا التى من اختصاصها وأحالت الاخرى ... ية

فى المرافعات

المادة العشرون

... ل أمام محاكم الاخطاط هى

... قرار

... وراق الرسمية أو العرفية

... هود

... رائن القاطعة

... ين

المادة الحادية والعشرون

... لط من تلقاء نفسها أو بناء على طلب الخصوم أن تكلف الخصم ... ن مخصوصة مع احترام عقيدته الدينية متى رأت أن ذلك آكد

المادة الثانية والعشرون

... لط أن تمهل المدين فى أداء الدين الى آجال لا يتجاوز مجموعها ... مع الكفالة أو بدونها

... ون المهلة الى المحصول المقبل وذلك فى الأحوال الاستثنائية

المادة الرابعة والعشرون

يضع ناظر الحقانية لائحة لاجراآت المرافعات والتنفيذ فى القضايا التى من اختصاص محاكم الاخطاط النظر فيها يصدر بها أمر عالى بعد أخذ رأى مجلس شورى القوانين ويصدروها الآن ناظر الحقانية مؤقتا بموافقة مجلس النظار الى وقت الشروع فى توسيع نشر تلك المحاكم ويضع أيضا تعريفة للرسوم القضائية أمام تلك المحاكم بالطريقة عينها وتقدر الرسوم بحيث لاتزيد عما يفى بالمصاريف اللازمة لسير محاكم الاخطاط

فى أحكام متنوعة

المادة الخامسة والعشرون

استثناء من نص المادة الثالثة يجلس القاضى الجزئى وحده فى محكمة الخط الذى به محل المركز وله أن يرأس جلسات محاكم الاخطاط الكائنة فى دائرة اختصاصه وحينئذ يتنحى أحد عضوى المحكمة بالدور والأحكام التى تصدر فى الحالتين تكون غير قابلة للاستئناف

المادة السادسة والعشرون

يلغى القانون نمرة ٨ سنة ١٩٠٤ المتعلق بمحاكم المراكز فى كل مركز أنشئت فيه محاكم أخطاط ويبطل كذلك سريان المادتين التاسعة والعاشرة والفقرة الثانية من المادة الحادية عشرة المتعلقة باختصاص العمد فى المواد الجنائية من الأمر العالى الصادر فى ١٦ مارس سنة ١٨٩٥ وكذا الأمر العالى الرقيم ٢٨ أبريل سنة ١٨٩٨ المتعلق باختصاصهم فى المواد المدنية

المادة السابعة والعشرون

اذا لم يجدد القرار المنصوص عليه فى المادة الثالثة يبطل سريان هذا القانون ويقوم القاضى الجزئى بجميع الأعمال القضائية فى مركزه ويرجع اختصاص العمد المذكور فى المادة السابقة كما كان.

المادة الثامنة والعشرون

لايعمل بهذا القانون فى عواصم المديريات ولا فى المحافظات

المادة التاسعة والعشرون

يجب على قاضى المحكمة الجزئية أن يقيم فى المركز الذى فيه محكمته

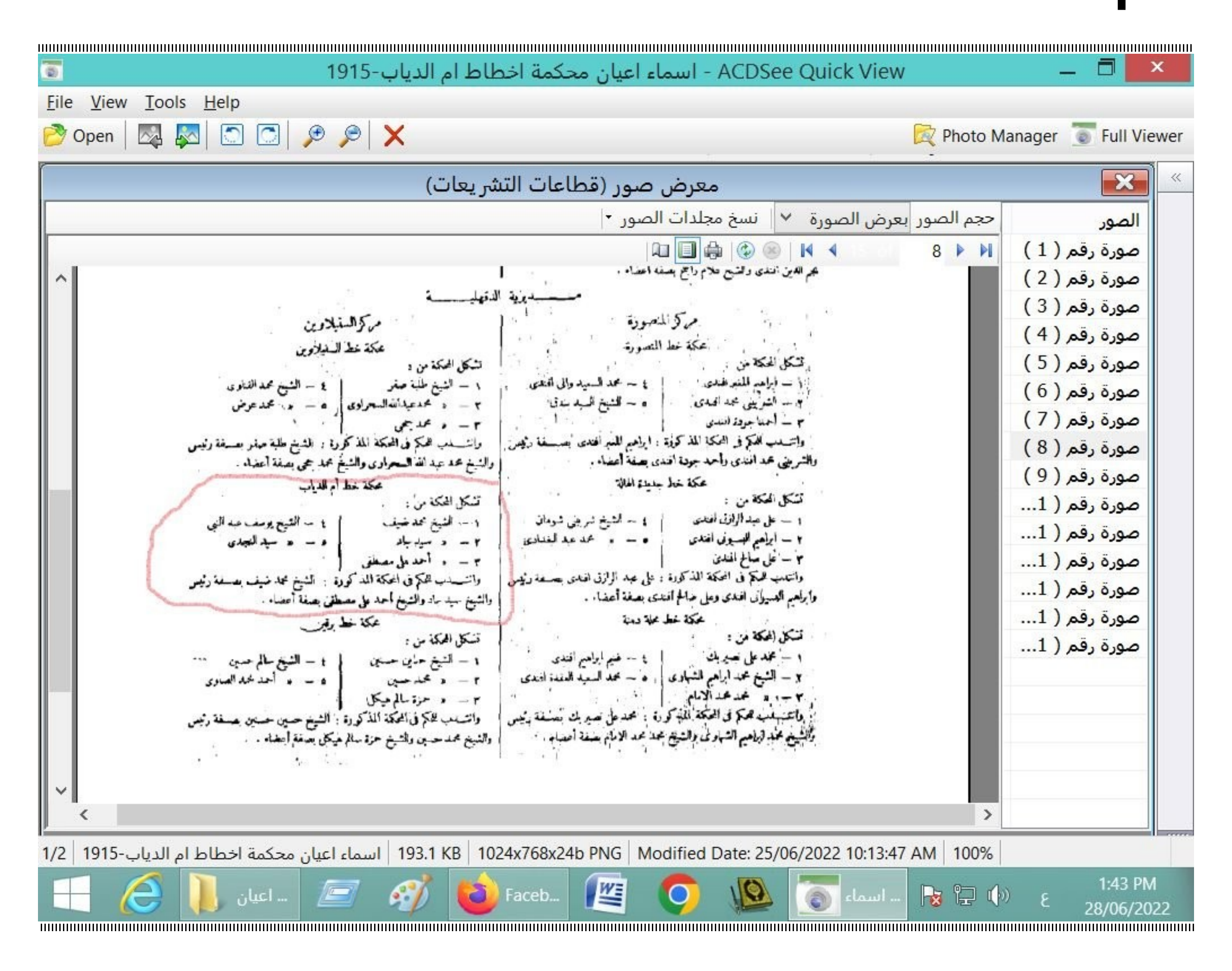
المادة الثلاثون

على ناظرى الداخلية والحقانية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويجب العمل به من أول يوليه سنة ١٩١٢

صدر بالاسكندريه فى ٢٢ جمادى الثانية سنة ١٣٣٠ — ٨ يونيه سنة ١٩١٢

ثالثا : محكمة خط أم الدياب

عام 1915



نجم الدين افندى والشيخ علام راجح بصفة أعضاء .

مديرية الدقهلية

مركز المنصورة

محكمة خط المنصورة

تشكل المحكمة من :

١ — ابراهيم المنير افندى
٢ — الشربينى محمد افندى
٣ — أحمد جودة افندى
٤ — محمد السيد والى افندى
٥ — الشيخ السيد سدى

وانتدب الحكم فى المحكمة المذكورة : ابراهيم المنير افندى بصفة رئيس والشربينى محمد افندى وأحمد جودة افندى بصفة أعضاء .

محكمة خط جديدة الهالة

تشكل المحكمة من :

١ — على عبد الرازق افندى
٢ — ابراهيم البسيونى افندى
٣ — على صالح افندى
٤ — الشيخ شربينى شومان
٥ — « محمد عبد الفتاح

وانتدب الحكم فى المحكمة المذكورة : على عبد الرازق افندى بصفة رئيس وابراهيم البسيونى افندى وعلى صالح افندى بصفة أعضاء .

محكمة خط محلة دمنة

تشكل المحكمة من :

١ — محمد على نصير بك
٢ — الشيخ محمد ابراهيم الشهاوى
٣ — « محمد محمد الامام
٤ — غنيم ابراهيم افندى
٥ — محمد السيد العقدة افندى

وانتدب الحكم فى المحكمة المذكورة : محمد على نصير بك بصفة رئيس والشيخ محمد ابراهيم الشهاوى والشيخ محمد محمد الامام بصفة أعضاء .

مركز السنبلاوين

محكمة خط السنبلاوين

تشكل المحكمة من :

١ — الشيخ طلبة صقر
٢ — « محمد عبد الله السحراوى
٣ — « محمد يحيى
٤ — الشيخ محمد الشناوى
٥ — « محمد عرض

وانتدب الحكم فى المحكمة المذكورة : الشيخ طلبة صقر بصفة رئيس والشيخ محمد عبد الله السحراوى والشيخ محمد يحيى بصفة أعضاء .

محكمة خط أم الدياب

تشكل المحكمة من :

١ — الشيخ محمد ضيف
٢ — « سيد باد
٣ — « أحمد على مصطفى
٤ — الشيخ يوسف عبد النبى
٥ — « سيد النجدى

وانتدب الحكم فى المحكمة المذكورة : الشيخ محمد ضيف بصفة رئيس والشيخ سيد باد والشيخ أحمد على مصطفى بصفة أعضاء .

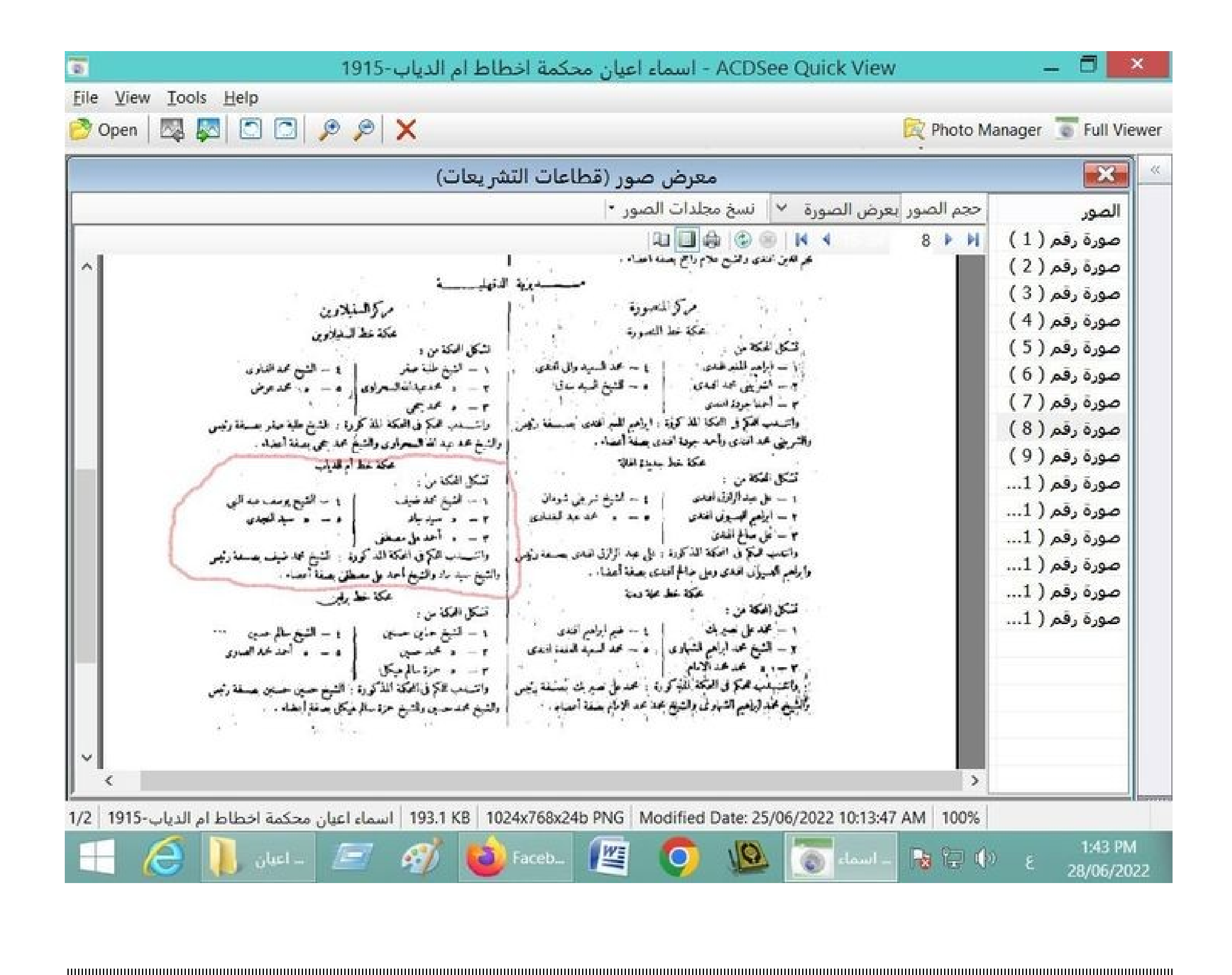
محكمة خط برقين

تشكل المحكمة من :

١ — الشيخ حسين حسين
٢ — « محمد حسين
٣ — « حمزة سالم هيكل
٤ — الشيخ سالم حسين
٥ — « أحمد محمد الصاوى

وانتدب الحكم فى المحكمة المذكورة : الشيخ حسين حسين بصفة رئيس والشيخ محمد حسين والشيخ حمزة سالم هيكل بصفة أعضاء .

عام 1916



نجم الدين افندى والشيخ علام راجح بصفة أعضاء .

مديرية الدقهلية

مركز المنصورة

محكمة خط المنصورة

تشكل المحكمة من :

١ — ابراهيم المنعم افندى
٢ — الشربينى محمد افندى
٣ — أحمد جودة افندى
٤ — محمد السيد وال افندى
٥ — الشيخ السيد سال

وانتخب الحكم فى المحكمة المذكورة : ابراهيم المنعم افندى بصفة رئيس والشربينى محمد افندى وأحمد جودة افندى بصفة أعضاء .

محكمة خط جديدة الهالا

تشكل المحكمة من :

١ — على عبد الرازق افندى
٢ — ابراهيم الهيسونى افندى
٣ — على صالح افندى
٤ — الشيخ شربينى شومان
٥ — « محمد عبد الغندى

وانتخب الحكم فى المحكمة المذكورة : على عبد الرازق افندى بصفة رئيس وابراهيم الهيسونى افندى وعلى صالح افندى بصفة أعضاء .

محكمة خط محلة دمنة

تشكل المحكمة من :

١ — محمد على نصير بك
٢ — الشيخ محمد ابراهيم الشهاوى
٣ — « محمد محمد الامام
٤ — غنيم ابراهيم افندى
٥ — محمد السيد المنعمة افندى

وانتخب الحكم فى المحكمة المذكورة : محمد على نصير بك بصفة رئيس والشيخ محمد ابراهيم الشهاوى والشيخ محمد محمد الامام بصفة أعضاء .

مركز السنبلاوين

محكمة خط السنبلاوين

تشكل المحكمة من :

١ — الشيخ طلبة صقر
٢ — « محمد عبد الله السحراوى
٣ — « محمد يحيى
٤ — الشيخ محمد الشناوى
٥ — « محمد عوض

وانتخب الحكم فى المحكمة المذكورة : الشيخ طلبة صقر بصفة رئيس والشيخ محمد عبد الله السحراوى والشيخ محمد يحيى بصفة أعضاء .

محكمة خط أم الدياب

تشكل المحكمة من :

١ — الشيخ محمد ضيف
٢ — « سيد باد
٣ — « أحمد على مصطفى
٤ — الشيخ يوسف عبد النبى
٥ — « سيد الجندى

وانتخب الحكم فى المحكمة المذكورة : الشيخ محمد ضيف بصفة رئيس والشيخ سيد باد والشيخ أحمد على مصطفى بصفة أعضاء .

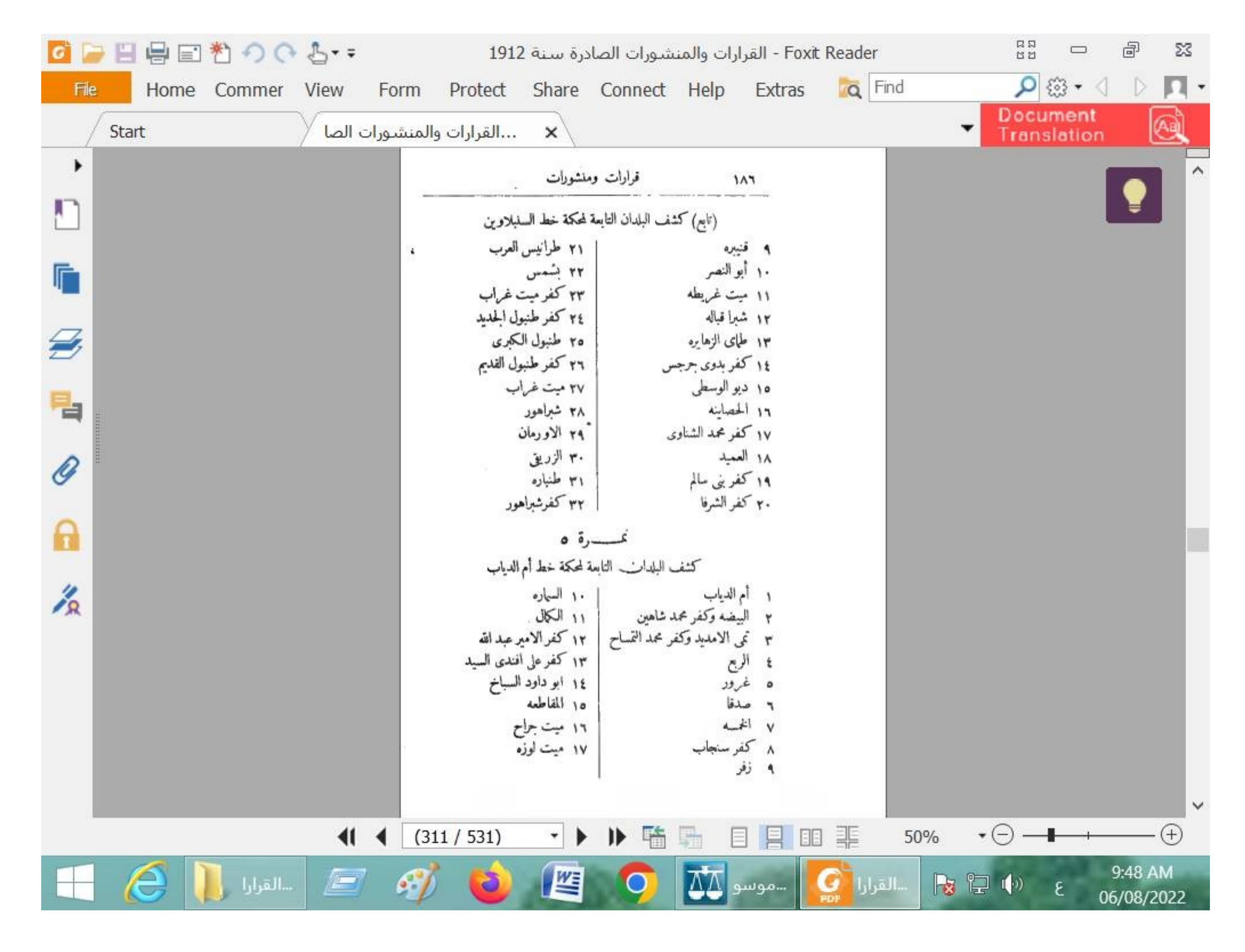
محكمة خط ربايض

تشكل المحكمة من :

١ — الشيخ حسنين حسين
٢ — « محمد حسين
٣ — « حمزة سالم ميكل
٤ — الشيخ سالم حسين
٥ — « أحمد محمد الصدرى

وانتخب الحكم فى المحكمة المذكورة : الشيخ حسنين حسين بصفة رئيس والشيخ محمد حسين والشيخ حمزة سالم ميكل بصفة أعضاء .

ثالثا -1 القرى التابعه لمحكمة خط ام الدياب


١٨٦ قرارات ومنشورات

(تابع) كشف البلدان التابعة لمحكمة خط السنبلاوين

٩ قنيبره	٢١ طرانيس العرب
١٠ أبو النصر	٢٢ بشمس
١١ ميت غريطه	٢٣ كفر ميت غراب
١٢ شبرا قباله	٢٤ كفر طنبول الجديد
١٣ طهاى الزهايره	٢٥ طنبول الكبرى
١٤ كفر بدوى جرجس	٢٦ كفر طنبول القديم
١٥ ديو الوسطى	٢٧ ميت غراب
١٦ الحصاينه	٢٨ شبراهور
١٧ كفر محمد الشناوى	٢٩ الاورمان
١٨ العميد	٣٠ الزريق
١٩ كفر بنى سالم	٣١ طنباره
٢٠ كفر الشرفا	٣٢ كفرشبراهور

نمـــرة ٥

كشف البلدان التابعة لمحكمة خط أم الدياب

١ أم الدياب	١٠ السماره
٢ البيضه وكفر محمد شاهين	١١ الكمال
٣ تمى الامديد وكفر محمد التمساح	١٢ كفر الامير عبد الله
٤ الربع	١٣ كفر على افندى السيد
٥ غرور	١٤ ابو داود السباخ
٦ صدقا	١٥ المقاطعه
٧ الخمسه	١٦ ميت جراح
٨ كفر سنجاب	١٧ ميت لوزه
٩ زفر	

عام 1917

تم نقل المحكمه الى قرية تمى الامديد وكان اعضائها كالتالى

عام 1917

عام 1918

عام 1919

عام 1920

عام 1921

عام 1922

عام 1923

عام 1924

عام 1925

عام 1926

عام 1927

عام 1928

عام 1929

عام 1930

عام 1930

قرار الغاء محاكم الاخطاط